

فتح المعين بشرح قرّة العين

حقه فإن كان غير مطلق التصرف فإن توقعت أهليته عن قرب وقف إليها وإلا بطلت ولو أجاز بعض الورثة فقط صح في قدر حصته من الزائد وإن أجاز الوارث الأهل فإجارته تنفيذ للوصية بالزائد والمخوف كإسهال متتابع